



## قانون بحالة الملك

حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم فائز :

في ١٧ جمادى الآخرة سنة ١٣٦٩ (٥ أبريل سنة ١٩٥٠)

لنشان النيل من الطبقة الثانية

هـلى :

لجانب مسيو لوى فان دام، المدير العام للبنك البلجيكي والدولى بمصر،

لوفى ٢٤ جمادى الآخرة سنة ١٣٦٩ (١٢ أبريل سنة ١٩٥٠)

لجرتبة البكوية من الدرجة الثانية

هـلى :

لجانب العزة مرسى سلطان إسماعيل بك، من أعيان مركز بيلبا بمديرية الفزادية،

لوفى ١٤ جمادى الآخرة سنة ١٣٦٩ (٢ أبريل سنة ١٩٥٠)

لنشان النيل من الطبقة الخامسة

هـلى :

لحضرة خايل دفت افندى، مدير حسابات وزارة الداخلية سابقا.

لفضل حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم فائز

هـلى :

لجانب السعادة اللواء حسين يسرى قنجه باشا، حاكم دار بوليس الاسكدرية،

هـلى قبول وحمل :

لنشان الجيون دوير من طبقة كومندور، الذى منحه فى سنة ١٩٤٩

من الحكومة الفرنسية.

لفضل حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم فائز

هـلى :

لحضرة الأستاذ أحمد رمزى، المراقب العام لمصلحة التشريع التجارى

والمناخية الصناعية بوزارة التجارة والصناعة،

هـلى قبول وحمل :

لإمام الأرز الوطنى من درجة كومندور، الذى منحه فى سنة ١٩٤٤

من الحكومة اللبنانية.

## قوانين

قانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٥٠

بالترخيص لوزارة الحربية والبحرية فى الارتباط ببعض الأعمال

لحسن هاروق الأول ملك مصر

لجانب مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدق عليه وأصدرناه :

لشادة ١ - ليرخص لوزارة الحربية والبحرية فى الارتباط بالأعمال الآتية وفى حدود التكاليف المبينة أمام كل عمل :

التكاليف

جنه

٧٥٠٠٠ توسيع مطار العريش وإعداد المنشآت اللازمة لذلك .

٥٠٠٠٠٠ إنشاء مطارين بالصحراء الشرقية .

١٥٠٠٠٠ اصلاح مطار البلاح وإقامة بعض المنشآت الضرورية به .

لويخص بما يلزم صرفة فى سنة ١٩٥٠-١٩٥١ على اعتمادات الباب الثالث من ميزانية الفرع ٣ "السلح الجوى الميكى" وفى حدود جملة اعتمادات ذلك الباب الواردة فى ميزانية سنة ١٩٤٩-١٩٥٠

لشادة ٢ - ليرخص لوزارة الحربية والبحرية فى الارتباط بالأعمال الآتية وفى حدود التكاليف المبينة أمام كل :

المطلوب فى التكاليف

سنة ١٩٥٠

جنه

١٤٥٠٠٠ إنشاء مطار حربى غرب القاهرة .

١٥٠٠٠٠ إنشاء خطوط تليفونية بشبه جزيرة سيناء .

٣٢٠٠٠٠ إنشاء طرق جديدة « « «

٦١٥٠٠٠ ٨٤٢٠٠٠

لويخص بما يلزم صرفة فى سنة ١٩٥٠-١٩٥١ على الاحتياطى العام وذلك بصفة مؤقتة إلى أن تصدر ميزانية سنة ١٩٥٠-١٩٥١ متضمنة هذه الأعمال .

لشادة ٣ - لهل وزيرى الحربية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

لأمر بأن يجمع هذا القانون بمخام الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة فى ٦ رجب سنة ١٣٦٩ (٢٣ أبريل سنة ١٩٥٠)

هاروق

لجانب حضرة صاحب الجلالة

لوزير المالية لوزير الحربية والبحرية لئيس لجانس الوزراء لحمد لوى لهد المتعامل لصفطفى لعمرت لصفطفى لنعاص